131-1- العمليات التي تتم بصورة مشتركة أو المصالح المشتركة هي إتفاق تعاقدي يتفق فيه طرفان أو أكثر على ممارسة نشاط اقتصادي تحت المراقبة المشتركة. وتسجيل هذه العمليات لدى كل مساهم من المساهمين متوقف على بالشروط التعاقدية وبالتنظيم المحاسبي الذي يقرره الشركاء المساهمين. تكون أعباء ومنتوجات العمليات المنجزة بصورة مشتركة مشمولة في أعباء ومنتوجات هذا المسير وكل واحد من الشركاء المساهمين الآخرين يقتصر على تسجيل قسط النتيجة التي تعود إليه في شكل منتوجات أو أعباء.131.3- عندما تقتضي العمليات المنجزة بصورة مشتركة المراقبة المشتركة والملكية المشتركة الأصل واحد أو أصول عديدة،131.4- عندما تنجز العمليات بصورة مشتركة في إطار كيان منفصل يحوز فيه كل من المشاركين مساهمة، فإن المشاركين يدرج كل واحد منهم في الصابات القسط الذي يعود إليه في الأصول والخصوم والنتيجة والأعباء والمنتوجات وتدفقات الخزينة في الكيان المشترك.131.5 في إطار امتياز المرفق العمومي، فإن الأصول التي يضعها المتنازل أو المتنازل له في الامتياز تسجل في أصل ميزانية الكيان صاحب الامتياز.131.6- يكفل المستوى المطلوب من المرفق العمومي للطاقة الإنتاجية الخاصة بالمنشآت المتنازل عنها باستعمال الإهتلاكات أو عند الاقتضاء، بواسطة مؤونات ملائمة وبصورة خاصة عن طريق مؤونات من أجل التجديد.القسم الفرعي الثالث: العمليات المنجزة لحساب الغير في الحسابات في حساب أطراف أخرى. ولا يسجل الوكيل في حساب النتائج سوى الأجر الذي يتلقاء بمقتضى توكيله.يختلف إدراج العمليات الخاصة بقطاع السياحة في الحسابات حسب العقود التي تربط مختلف المتدخلين (ناقلونجويون وكالات الأسفار، أبراج العملاء ..131.8 تدرج العمليات التي يعالجها الكيان لحساب الغير باسم الكيان حسب نوعه في أعباء الكيان منتوجاته.القسم الثاني: الإدماج ـ تجميع الكيانات ـ الحسابات المدمجة2-132- كل كيان له مقره أو نشاطه الرئيسي في التراب الجزائري ويراقب كيان أو عدة كيانات، يعد و ينشر كل سنة الكشوف المالية المدمجة المجموع المتألف من جميع تلك الكيانات.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي